

تعيم رقم ٢٠١٩/٣٥

إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات وأشخاص القانون الخاص الذين يقومون بإدارة مرفق عام والمحاكم والكتاب العدول
بشأن إيداع المستندات الرسمية مستودع المحفوظات الوسطي في مؤسسة المحفوظات الوطنية

عملأ بأحكام المادة الرابعة من القانون رقم ١٦٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٧ (المحفوظات الوطنية) التي تنص على أن "المحفوظات العامة هي ملك للدولة لا يجوز التنازل عنه أو انتقاله بأي شكل من الأشكال ولا يسقط حق الملكية هذا بمرور الزمن"،

و عملأ بأحكام المادة الخامسة من القانون عينه التي تُخضع الوثائق أو المستندات الناتجة عن نشاطات المرافق العامة، بعد الانتهاء من التداول بها، إلى عملية فرز في الإداره المعنية لتحديد ما يجب اتلافه وما يجب الاحتفاظ به، والتي لا تسمح باتفاق أي من هذه المستندات إلا بعد أخذ موافقة مؤسسة المحفوظات الوطنية،

وعطفاً على التعيم رقم ١ تاريخ ١٩٧٩/٦/٢١ الذي حدد آلية إيداع المستندات الرسمية مستودع المحفوظات الوسطي في مؤسسة المحفوظات الوطنية،

وبعد أن تبين أن العديد من الإدارات والمؤسسات العامة وأشخاص المعنوبين الوارد ذكرهم في المادة الثالثة من القانون رقم ٩٩/١٦٢ المتعلقة بالمحفوظات الوطنية، لا تقتيد بتنفيذ الأحكام القانونية المتعلقة بعملية التلف وحفظ المستندات ومن ثم إيداعها مستودع المحفوظات الوسطي في مؤسسة المحفوظات الوطنية،

لذلك،

يطلب إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات واتحاد البلديات وأشخاص القانون الخاص الذين يقومون بإدارة مرفق عام والمحاكم والكتاب العدول، تطبيق الإجراءات والاصول التي نصت عليها القوانين والأنظمة النافذة في هذا الشأن ولاسيما الآلية التي تضمنها التعيم رقم ٧٩/١ المoomأ إليه والمرفق ببطا.

٢٠١٩/١١/١ بيروت، في

رئيس مجلس الوزراء

سعد الحريري

رئاسة مجلس الوزراء
مؤسسة المحفوظات الوطنية

تصنيف رقم ١١٧

الموضوع: ابداع المستندات الرسمية مستودع المحفوظات الوسطى في مؤسسة المحفوظات الوطنية

بموجب المرسوم رقم ٨٣٢ تاريخ ١٧ كانون الثاني ١٩٧٨ انشئت مؤسسة عامة تدعى مؤسسة المحفوظات الوطنية و تتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال المالي والأداري وتتخصّص لاحكام المرسوم رقم ٥١٧، تاريخ ١٢/١٢/١٩٧٢ المتعلق بالمؤسسات العامة . ترتبط هذه المؤسسة بـ رئاسة مجلس الوزراء و تخضع لوصايتها الادارية و تتولى المهام التالية : تنظيم وادارة المحفوظات والوثائق الوطنية بجميع اشكالها و انواعها ، ولا سيما المدونات والمواد الناتجة عن اعمال الدولة بقطاعيها العام والخاص وعن نشاطات الافراد والمستندات والمواد التي تشكل تعبيراً اصلياً وصادقاً لتراث المجتمع .

وبموجب المرسوم رقم ١٣٤٩ تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٤ عين اول مجلس ادارة لمؤسسة المحفوظات الوطنية .

وقضى عدم المجلس منذ تأسيسه الى مباشرة مهامه ووضع خطة شاملة لتحقيق الاهداف التي انشئت المؤسسة من اجلها . وقد عرض على مجلس الوزراء خطة ترمي الى تصوير المستندات الرسمية بطريقة الصيغة وافق المجلس عليها وعلى تحصيص الاعتمادات اللازمة لتنفيذها . وقد انجذ مجلس الادارة بقراره تصوير هذه المستندات وقد بدأ فعلاً عملية التصوير .

ومن جهة اخرى وضع مجلس الادارة النظام الداخلي لمؤسسة واقتنى هذا النظام بمقتضى برق رئيس مجلس الوزراء بموجب القرار رقم ٦ تاريخ ٢ میاض ١٩٧٩ ونشر في الجريدة المسماة في العدد رقم ٢١ تاريخ ١٩٧٩/٥/٢٤ .

وحينما اقر المتربيات التي اتخذت في مقر المؤسسة في بناية البيكاديللي في شارع الحمرا قد اجرت شهائلاً واصبح يهدى المؤسسة الانطلاق في عملها الذي يتطلب وخاصة

غير

في المرحلة الأولى ، كثيرة من الجهد والعمل ، في تطوير الادارات في المؤسسات وفي سائر الوحدات الادارية التي تعنى بشؤون الحفظ والمحفوظات في الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات ، ومن اجل تحديد الخطوات الاولى لبدء العمل ، رأينا من الضروري التذكير ببعض الملاحظات والتعليمات المتعلقة باصول العمل المطلوب اتباعها في مختلف الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بالتنسيق مع مؤسسة المحفوظات الوطنية من اجل ايداع المستندات والسجلات وسائر المواد التي تشكل تراثاً وطنياً في مستودع المحفوظات الوسطي في مقر مؤسسة المحفوظات الوطنية ،

اولاً - بالنسبة للمحفوظات الجارية التي لا تزال قيد التداول :

ا - نذكر هنا بأن أساس النجاح والإبداع في العمل الاداري في هذا العصر إنما يرتكز على التنظيم وعلى الاساليب والوسائل التقنية الحديثة لاسيما بعد أن توسيعت النشاطات العامة وتشعبت الامور الذي انعكس على حجم المعاملات وعلى تنوعها فبات من الضروري معايرة هذا التطور او النمو ومواكيته بتطوير افضل في الطرق والوسائل لئلا نقع في التخلف وهي محاذير فقد ان عناصر أساسية لكل عمل مستقبلية يرتكز في اهم ما يرتكز اليه على مقومات من الماضي

هذا الجانب التنظيمي وتلك الاصول والوسائل الحديثة من تصنيف وترويج وتصوير مصغر للمستندات والمراجع هي من اولى اختصاصات الجهاز الفني في مؤسسة المحفوظات الوطنية وبالامكان الاستفاده من خبرة العاملين في هذا الجهاز لتحسين طرق اعمال الحفظ والتوصيق في سائر الوحدات في القطاع العام ، علماً بأن هذا التنظيم ينبغي ان يوضع فسي خدمة الاعمال القلميه والمحفوظات الجارية اي التي لم تنتهي الحاجة اليها ولم تغفل كلها بعد

ب - ان مؤسسة المحفوظات الوطنية سوف تتمكن في المستقبل القريب من اتمام تجهيز سهل قدرى للعنادلة بترجمة السجلات والمستندات التي لحقتها بعض التلف من جراء كثرة الاستعمال او من جراء اهوار طبيعية وغيرها وذلك ضمن خطة عمل مدروسة يراعى فيها الاولويات والاحتياجات الملحة كما تتلام مع الامكانيات والتجهيزات المتوفرة لهذا الغرض

ثانياً - بالنسبة للمحفوظات التي خرجت من نطاق التداول والحياة المختبأة في ملفاتها :

ان الدور الذي اخذته مؤسسة المحفوظات الوطنية على عاتقها بالنسبة لهذا النوع من المحفوظات الارادية هو دورها الاساسي اذ ان المستودع الوسطي التابع لها قد انشئ خصيصا لاستقبال المحفوظات التي لم تتم الادارات الرسمية بحاجة اليها او اذا ما احتاجت الى بعضها يكون ذلك في الاحوال القليلة النادرة و يمكن عندئذ استرجاعها وهذه المحفوظات القديمة والمتراءكة والتي تشغيل مساحات واسعة هي المحفوظات المطلوب ايداعها في المستودع الوسطي مع مراعاة القواعد والاصول والاجراءات الخطية التالية :

أ - تأليف لجان العمل :

تعتبر هذه اللجان الادارة التنفيذية الاساسية التي يقع على عاتقها تبعات رئيسية في مجال تصفيية المحفوظات القديمة سواء بالتجو او عمليات الالاف او بتحديد آجال الحفظ او تقرير ايداع تلك المحفوظات في المستودع الوسطي ونظرا لأهمية الدور الملقى على عاتق لجان العمل المذكورة وللمسؤوليات الجسام التي تتحملها فان تأليف هذه اللجان ينبغي ان يتم على النحو الآتي :

آ - يطلب من كل ادارة عامه او مؤسسه عامه او بلديه ان تبادر على الفور الى تشكيل لجنة عمل بموجب قرار يصدر عن الوزير او المدير العام المختص او وزير الوصاية بالنسبة للمؤسسات العامه وعن المحافظ او القائم مقام بالنسبة للبلديات على ان تكون هذه اللجنة برئاسة موظف من الفئة الثانية على الاقل او رئيس البلدية او نائبه او من يقع عليه اختيار المحافظ او القائم مقام بالنسبة للبلديات وعضوية موظفين اثنين من الادارة المعنية شرط ان يكون احد هما من العاملين في حقل المحفوظات وان يكلف احد العضوفين باعمال امانة سر اللجنة .

ب - يتضم الى هؤلاء ممثل عن مؤسسة المحفوظات الوطنية .

ب - بند عمل اللجان والمهام المناطة بها :

قبل انضمام الموظف المكلف من قبل مؤسسة المحفوظات الوطنية الى احدى لجان العمل

(اذ ربما تأخر ذلك بعض الوقت بسبب اتساع حقول العمل) فان اللجنـه عليها ان تتعلق بمجرد تشكيلها في عملية الجرد للمحفوظات القديمه وتنقيتها من الشوائب ومن ثم فرزها بحسب العـائـسـي والتاريخ العـائـدـةـ لهاـ توـطـةـ لـاتـخـاذـ الـاجـراءـ الـلـازـمـ بشـأنـهاـ فـورـ اـكـتـالـ اللـجـنـهـ بـحـضـورـ منـدـوبـ المؤـسـسـةـ كـماـ اـنـ عـلـىـ اللـجـنـهـ فيـ هـذـاـ الـوقـتـ اـنـ تـبـاشـرـ فيـ وضعـ الـلـائـحـهـ بـآـجـالـ المـحـفـظـاتـ وـفـقـاـ لـلـنـمـوذـجـ رقمـ / ١ـ /ـ الـمـرـفـقـ بـهـذـاـ التـسـيمـ وـفـقـاـ لـلـاـولـ وـالـوارـدةـ فيـ الـبـنـدـ /ـ ٢ـ /ـ اـدـنـاهـ .

اما المهام الفعـاطـةـ بـلـجـنـهـ العـلـمـ بـعـدـ اـنـضـامـ منـدـوبـ المؤـسـسـةـ اليـهاـ فـهيـ التـالـيـةـ :

ـ مـراـقبـةـ تـنظـيمـ طـرقـ وـوسـائـلـ الـحـفـظـ الـمـتـبـعـةـ فـيـ الـعـمـرـيـنـ الـأـوـلـ وـالـثـانـيـ لـلـمـحـفـظـاتـ اـيـ الحـفـظـ الـجـارـىـ وـالـحـفـظـ الـمـوـقـتـ .

ـ ضـبـطـ وـنـقـلـ الـمـحـفـظـاتـ الـتـيـ يـمـكـنـ لـلـادـارـةـ الـمـعـنـيـهـ الـاستـغـنـاءـ عـنـهـاـ وـاـيـدـاعـهـاـ مـؤـسـسـةـ الـمـحـفـظـاتـ الـوـطـنـيـهـ .

ـ تـحـضـيرـ جـداـولـ الـإـدـاعـ وـضـبـطـهـاـ وـمـرـاجـعـةـ الـلـوـائـعـ الـتـيـ يـتـمـ اـيـدـاعـهـاـ لـمـؤـسـسـةـ الـمـحـفـظـاتـ الـو~طنـيـهـ .

ـ الـاـشـرـافـ عـلـىـ عـلـيـاتـ اـتـلـافـ الـمـحـفـظـاتـ الـتـيـ لـاـ فـائـدـةـ تـرـجـيـعـهـاـ وـالـتـيـ غـالـبـاـ مـاـ تـكـوـنـ نـسـخـاـ ثـانـيـةـ لـمـسـتـدـاتـ اـصـلـيـهـ اوـغـيـرـذـاتـ اـهـمـيـهـ اـدـارـيـهـ اوـوـثـاقـيـهـ اوـتـارـيـخـيـهـ .

ـ تـحـدـيدـ درـجـةـ السـرـيـهـ لـلـمـحـفـظـاتـ وـمـدـتهاـ .

ـ اـعـدـادـ تـقارـيرـ سنـوـيـهـ حـوـلـ نـشـاطـ وـحدـةـ الـمـحـفـظـاتـ فـيـ الـادـارـةـ الـمـعـنـيـهـ يـجـرـىـ تـسـليمـهاـ بـنـهاـيـهـ شـهـرـ كانـونـ الثـانـيـ منـ كلـ عـامـ اـلـىـ مـؤـسـسـةـ الـمـحـفـظـاتـ الـو~طنـيـهـ بـوـاسـطـهـ مـمـثـلـ هـذـهـ المؤـسـسـةـ وـمـرـاسـلـهـ لـدـىـ الـادـارـةـ .

٣ـ فـيـ كـيـقـيـهـ وـضـعـ لـوـائـعـ بـآـجـالـ الـمـحـفـظـاتـ :

انـ الـلـوـائـعـ الـخـاصـهـ بـآـجـالـ الـمـحـفـظـاتـ الـتـيـ سـبـقـتـ الاـشـارـةـ اليـهاـ فـيـ الـبـنـدـ رقمـ ٢ـ اـعـلاـهـ يـجـبـ اـنـ تـوـضـعـ مـوـضـعـ الـتـنـفـيـذـ بـمـوـجبـ قـرـارـ يـصـدرـ عـنـ الـوزـيرـ اوـ منـ يـكـلـهـ بـذـلـكـ نـظـراـ لـاـهـمـيـهـ هـذـاـ الـمـوـضـوعـ .

ولبيان كيفية وضع تلك اللوائح نورد فيما يلي المعلومات الآتية :

تقسم المحفوظات الى ثلاثة اقسام وضمن آجال محددة وهي :

الحفظ الجاري : أي حفظ المحفوظات التشيطة .

الحفظ المؤقت : وهو ما يعود للمحفوظات التي لم يعد هناك من حاجة للادارة للرجوع اليها الا بصورة عرضيه - اي الارشيف التحضيري - .

الحفظ الدائم : وهو ما يتعلق بحفظ جميع المصادر التاريخيه وهو ما يعني بـ الارشيف او الوثائق التاريخية .

فانطلاقا من هذا الفهيم يجب تجديد العمر الارشيفي لكل مستند ومكان حفظه ، مثلا هناك اوراق لا يتوجب الاحتفاظ بها لاكثر من ٣ - ٥ سنوات وبعد انقضاء هذه المدة تفقد كل فائده وبالتالي يجب وضع اشارة الى ضرورة اتلافها عند ذكرها في الاعمدة .

موضوع هذا البند .

وفيما يلي بعض الافكار التي تساعده على حصر الفائد من المستندات بخاصة الاسترشاد بها عند وضع اللوائح موضوع البحث .

آ - المحفوظات المستديمه التي يجب نقلها الى مستودعات الارشيف الوطني :

هذه المحفوظات تشتمل على نصوص قانونية وتنظيمية وجميع السجلات والدفاتر والمستندات التي تتضمن مبادئ الالتزامات والاتفاقيات التي تتعلق بملكية الدول والافراد او بالصالح العام او تكون ذات اهمية تاريخية لا يستغنى عنها أبدا .

ب - المحفوظات المؤقتة او الارشيف التحضيري :

وتشتمل على السجلات والدفاتر والاراق والمستندات التي تكون اجراءاتها الادارية والقانونية قد تمت ووقفت ملقاتها ولكن تدعو الحاجة للرجوع اليها خلال مدة معينة تتراوح وفقا لأهمية هذه المستندات بين ٢٠ - ٦٠ شهرين الى

سنة على ان تحفظ في الاداره التي انتجهها زها، مشرين عالما ثم تحال بموجب جداول وتحفظ في المستودعات الوسطية لمؤسسة المحفوظات الوطنية لاكمال الددة المقررة لها . ثم تفرز بعد ذلك بحيث يتقرر اتلاف ما يتبيّن انه بغير ذى فائدة او يوتحد ميكروفيلم قبل اتلاف البعض الآخر وما يتبقى يضم الى الارشيف الوطني الدائم .

جـ - المحفوظات المستفني عنها نهائيا :

اما السجلات والذفات والأوراق والمستندات التي لا تدعى الحاجة للرجوع اليها ولا يرجع اليها بطلقا بعد الانتهاء من العمل بها فانها تحفظ في مستودعات الاداره التي انتجهها زها، خمس سنوات ثم تتلف بعد ذلك بموجب جداول تووضع بهذه الغاية (يرجى التسويق رقم / ٢ / المرفق بهذا التعليم) .

ويحظر اتلاف اية مستندات دون مراعاة القواعد والاصول المبينة اعلاه .

٤ - في اصول ايداع المحفوظات المؤقتة لدى مؤسسة المحفوظات الوطنية :

يقوم المكلفوون بشؤون المحفوظات في الاداره المعنية خلال شهر كانون الاول من كل عام بمراجعة المحفوظات وفقا للائحة آجال الحفظ لاستخراج ما انقضت الددة المقررة لحفظه سواء للاستغنا عنه نهائيا اي لاتلافه او لدفعه الى مؤسسة المحفوظات الوطنية ويتسرّم الایداع وفقا للروزنامه المرفقة بهذا التعليم .

يوضع جدول الایداع بعد اعداده من قبل الموظف المختص وموافقة لجنة العمل (النموذج رقم ٣) ثم تووضع المستندات في اكياس ممهورة بشارارة مؤسسة المحفوظات الوطنية التي تسلم مع بطاقات جرى مفردات كل كيس . (النموذج رقم ٤)

يجب ان تتم المطابقة بين مضمون جدول الایداع وسجّل مفردات طاقفات الدرك الافرادية .

وفي حال عدم وجود وسائل نقل لدى الادارات توء من مؤسسة المحفوظات الوطنية هذه الوسائل ثم يقوم مندوب الادارة المعنية بتسلیم المحفوظات مع جهازها الى الموظف المعين من قبل المؤسسة ويقوم هذا الاخير باستلام النسخة الاساسية للجدول ويوقع على الثانية كاشعار بالاستلام « وتعاد الى الادارة صاحبة العلاقة .

ثالثاً : في مجلل الملاحظات المقيدة والاجراءات العاجلة لوضع هذا التعميم موضع التنفيذ :

١- الملاحظات :

- آ - تبقى المستندات المودعة في المستودع الوسطي ملكاً للادارة المعنية التي اودعها .
- ب - سوف يقوم بالعمل في مؤسسة المحفوظات الوطنية مجموعة حافظين لبنانيين تابعوا دورات تدريبيه في الخارج وبعض المتطوعين من طلاب كلية الاعلام والتوصيق في الجامعة اللبنانيه وذلك بمساعدة استاذة مادة الارشيف في هذه الكلية .
- ج - تعتمد مؤسسة المحفوظات الوطنية في تحضير العناصر البشرية المتخصصه واعداد التجهيزات الفنيه على مساعدة منظمة الاونيسكو وبعض الدول الصديقه .

٢- في الاجراءات العاجلة لوضع هذا التعميم موضع التنفيذ :

- آ - الاسراع في تأليف لجان العمل وابداع مؤسسة المحفوظات الرطنية نسخاً عن قرارات التعيين في مهلة اقصاها شهر واحد من تاريخه .
- ـ الاتصال بالمؤسسة المذكورة يكون بصورة مؤقتة بواسطة مدير عام الشؤون الفنية في رئاسة مجلس الوزراء في المترافق رقم الهاتف / ٢٢١٦٢٠ ، او مباشرة مع المؤسسة في مقرها في بناء البيكاد يلي على ارقام الهاتف التالية :

٣٤٤٩٤١ - ٣٤٢٤٢١ - ٣٤٥٨٥٤

لائحة بأحوال المستندات توزع رقم (١)

المدير العام

بيروت، في

١٩٧١

التوقيع

العنوان :
الهاتف :

(١) محفوظات :
وزارة :
مؤسسة :
بلدية :

| ملاحظات | مكان الحفظ | مدة السرية | مدة الحفظ | مدة الاستعمال | طريقة الصناعة | القياس | عدد الصفحات | نوع المستند | موقع المستند | فئة الحفظ (٢) | الرقم المترتب |
|---------|------------|------------|-----------|---------------|---------------|--------|-------------|-------------|--------------|---------------|---------------|
| | | | | | | | | | | | |

تأشير لجنة العمل

ملاحظة : إن مدة الحفظ بعد الاستعمال تبدأ بتاريخ قبل الملف
أو آخر تاريخ يكون قد دون على السجلات والدفاتر.

بيروت، في

١٩٧١

(١) تشطب العبارة الغير مناسبة
(٢) تحرى ... أو تحقق ... أو تراقب ...

جلد ول اتلارف مستندات شیر هفتاد

(۱) نہودیج، قم

(١) محفوظات وزارة :
ادارة :
مؤسسة :
سلدية :

الوحدة التي طبّت الاتلاف :

| الرقم المتسلسل | موقع المستند | عدد الصفحات | نوع المستند | التاريخ | قرار الإسناد | المكتبة التي أخذت سكرافيلم قبل الإسناد |
|-------------------|--------------|----------------|-------------|---------|--------------|---|
| | | | | | | |

مؤسسة المحفوظات الوطنية

العنوان :
الهاتف :

| | |
|-----|------------------------------|
| (٣) | رقم الابداع تاريخ الابداع |
|-----|------------------------------|

حول ابداع محفوظات (٢) :
وزارة : مؤسسة عامة
بلدية :

تاريخ الابداع :

| الملسلل | موضوع المستند | العنوان | المدة | نوع المفردات | عدد المفردات | ملفات | سجلات | حول ابداع محفوظات (٢) |
|---------|---------------|---------|-------|--------------|--------------|-------|-------|-----------------------|
| | | | | | | | | |

ملاحظة: (١) ترك هذه الخانة لمؤسسة المحفوظات الوطنية .

(٢) تشطب العبارة غير المناسبة .

(٣) يجب ان لا تتجاوز سماكة الملف الخمسة سنتيمتر على ان يربط بشرط من الكان ، افقيا وعموديا وكتابة موضوع الملف بصورة واضحة مع احترام

اسم وتوقيع الموظف المستلم

ختم مؤسسة المحفوظات الوطنية

نموذج رقم (٣)
جدول ابداع محفوظات

نحوذج رقم (٤)
بيان ختى شوال

مخطوطات (١)

وزارة :

مؤسسة :

بلدية :

العنوان

رقم الهاتف

عائدة لسنة او سنوات :

موضوع الوحدة الحفظية

عدد المفردات داخل الشوال

سند الايداع

ملاحظات

اسم وتوقيع الموظف المسؤول في الادارة صاحبة
الصلة

«بيروت » في

ملاحظة :

(١) شطب العبارة غير الازمة .

روزنامة ايداع

| | |
|--------------|---|
| كانون الثاني | رئيس الجمهورية - مجلس النواب - رئيس مجلس الوزراء |
| شباط | وزارة الخارجية والمخترقين - وزارة الدفاع الوطني |
| آذار | وزارة الداخلية - وزارة الصناعة والنفط |
| نيسان | وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة - وزارة الاسكان والتعاونيات |
| يار | وزارة الصحة العامة - وزارة السياحة |
| حزيران | وزارة المالية - وزارة العمل والشؤون الاجتماعية |
| تموز | وزارة الاقتصاد والتجارة - وزارة الزراعة - وزارة العدل |
| آب | وزارة الاتصال العامة والنقل - وزارة الموارد المائية والمياهية |
| أيلول | وزارة البريد والبرق والهاتف - وزارة الاعلام |
| تشرين الاول | المصالح المستقلة |
| تشرين الثاني | البلديات |
| كانون الاول | |